

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

كتان المكاتب .

الكتابة إعتاق السيد عبده على مال في ذمته مؤجلا سميت كتابة لأن السيد يكتب بينه وبينه كتابا بما اتفقا عليه وقيل سميت كتابة من الكتب وهو الضم لأن المكاتب يضم بعض النجوم إلى بعض ومنه سمي الخرز كتابا لأنه يضم أحد الطرفين إلى الآخر بخرزه وقال الحريري : .

(وكاتبين وما خطت أناملهم ... حرفا ولا قرأوا ما خط في الكتب) .

وقال ذو الرمة في ذلك المعنى : .

(وفراء عرفته أنأى خوارزها ... مثلش صنعته بينها الكتب) .

يصف قربة يسيل الماء من بين خرزها وسميت الكتيبة كتيبة لانضمام بعضها إلى بعض والمكاتب يضم بعض نجومه إلى بعض والنجوم ههنا الأوقات المختلفة لأن العرب كانت لا تعرف الحساب وإنما تعرف الأوقات بطلوع النجوم كما قال بعضهم : .

(ذا سهيل أو الليل طلع ... فابن اللبون الحق والحق جذع) .

فسميت الأوقات نجوما والأصل في الكتاب والسنة والإجماع أما فقول □ تعالى { يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا } وأما السنة فما روى سعيد عن سفيان والزهري عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة عن النبي A قال [إذا كان لأحدكن مكاتب فملك ما يؤدي فلتحتجبه منه] وروى سهل بن حنيف أن النبي A قال [من أعان غارما أو غازيا أو مكاتبا في كتابته أظله □ يوم لا ظل إلا ظله] في أحاديث كثيرة سواهما الأمة على مشروعية الكتابة